

Distr. General

12 February 1999

Arabic

Original: English

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية



اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٣٣

المعقودة بالمقر، نيويورك،

الأربعاء، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد حشاني (تونس)

ثم: السيد كارانزا (نائب الرئيس) (غواتيمالا)

المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان

(ب) مسائل حقوق الإنسان بما في ذلك النُوع المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان
والحريات الأساسية

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2: United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البند ١١٠ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان

والحريات الأساسية (A/53/72-S/1998/156، A/53/81-S/1998/225، A/53/82-S/1998/229، A/53/83، S/1998/230، A/53/86-S/1998/240، A/53/89-S/1998/250، A/53/93-S/1998/291، A/53/95-S/1998/311، A/53/98-S/1998/335، A/53/113-S/1998/345، A/53/115-S/1998/365، A/53/268، A/53/279، A/53/284، A/53/293 و Add.1، A/53/304، A/53/309، A/53/313، A/53/324، A/53/337، A/53/400، A/53/501، A/53/506، A/53/53/6، A/53/53/L.5).

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقرر والممثلين الخاصين (A/53/84-S/1998/234)

A/53/114، A/53/120، A/53/182-S/1998/669، A/53/188، A/53/322، A/53/355، A/53/364، A/53/365، A/53/366، A/53/367، A/53/402، A/53/423، A/53/433، A/53/490، A/53/504، A/53/530، A/53/537، A/53/539، A/53/563، A/53/53/3، A/53/53/8).

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/53/36، الملحق رقم ٣٦).

١ - السيدة روبنسون (مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان): قالت إن الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان يتيح للأمم المتحدة فرصة إعادة التفكير في المثل والمبادئ الواردة في هذه الوثيقة وتجديدها. وانطلاقاً من هذا المنظور بالذات، تعهدت المفوضية بأن تنظم، بالتعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي، حلقة تأمل دراسية من شأنها أن تتيح تصور الإعلان من منظور إسلامي، وزيادة تفهمه وطرائق تطبيقه، وتعزيز التفاهم والاحترام المتبادل بين الشعوب.

٢ - ومضت قائلة إنه ينبغي لكي تجعل الأمم المتحدة، من مسألة حقوق الإنسان حقيقة ملموسة، أن تستطيع الاعتماد في العالم كله، على شركاء نشيطين، كما هو الشأن في مجال التنمية. وستسجل الجمعية العامة بدون شك الدور الأساسي الذي يؤديه هؤلاء الشركاء، وذلك باعتمادها للإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والمجموعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً.

٣ - واسترسلت قائلة إن تنفيذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أتاح إحراز تقدم محقق، ما زال غير كامل مثلما تسنت ملاحظة ذلك في مختلف المنتديات. وما زال هناك العديد من التحديات التي تتعين مواجهتها، لا سيما في مجالات التعليم والتغذية والعمالة والبيئة، ولكن كذلك في مواجهة مشاكل مثل فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة البشرية المكتسب. ويجدر، أمام أهمية كل هذه المجالات، الاستلھام بالتجارب الماضية، واللجوء إلى حلول مستدامة وإشراك السكان بصورة كاملة فيما يجري الاضطلاع به من عمل.

٤ - وواصلت حديثها قائلة إن مفوضية حقوق الإنسان تضطلع من ناحيتها بدور المنشط الذي منحه لها الجمعية العامة، انطلاقاً من المبدأ القائل إن حقوق الإنسان من مسؤولية جميع هيئات الأمم المتحدة. وهذا هو المبدأ الذي يوجه عمل المفوض السامي، وخاصة في المهام التي يضطلع بها في البلدان. وهكذا فقد زارت المفوض السامي كولومبيا حيث التقت بالمسؤولين في الدولة وبأعضاء المجتمع المدني. وخلصت إلى أن حالة حقوق الإنسان، التي تتميز في هذا البلد بالفقر والعنف والنزوح السكاني، تستوجب تدخلاً حاسماً. وعرضت تعاونها على الحكومة وعلى المجتمع المدني اللذين أكدا من جديد رغبتها في الكفاح من أجل حماية هذه الحقوق. وفي الصين، وقع المفوض السامي والسلطات مذكرة إعلان عن النوايا بشأن مسألة حقوق الإنسان، اكتسبت متابعتها أهمية خاصة بعد توقيع الصين مؤخراً على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٥ - وواصلت حديثها قائلة إن المبادرات التي يتخذها المفوض السامي تنطوي في أغلب الأحيان على اختيارات صعبة وكذلك على مجازفات يتعين القيام بها، مثلما يفعل ذلك العديد من الشركاء الآخرين في العالم، من أجل نصرة قضية حقوق الإنسان.

٦ - وأردفت قائلة إن القرار الذي اتخذته الجمعية العامة بتنظيم مؤتمر عالمي لمكافحة العنصرية وما يتصل بها من التمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب لدليل على رغبة المنظمة في مكافحة هذه الآفات السائدة في العالم كله. وينبغي تخصيص الموارد المالية اللازمة لتنظيم هذا المؤتمر.

٧ - ومضت قائلة إن هناك جانباً آخر من جوانب حقوق الإنسان هو الفقر الذي تفاقم كثيراً في البلدان النامية، مثلما تفاقم الاستبعاد، حتى في فترات النمو الاقتصادي. وينبغي، من أجل التصدي بشكل فعال لهذه الظاهرة، أن يتسنى ضمان عدد من الحقوق، مثل الحق في الصحة وفي التعليم وفي العمل

٨ - واسترسلت قائلة إن المجتمع الدولي يريد من الآن فصاعداً، من أجل مكافحة الفقر على نحو أفضل، اعتماد نهج متكامل يجمع على نحو وثيق بين حقوق الإنسان وبرامج التنمية، وهذا ما بينته الحلقة الدراسية التي اشترك في تنظيمها لهذا الغرض مفوضية حقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحكومة النرويج؛ وسلسلة من الاجتماعات العامة المتعلقة بمكافحة الفقر، نظمتها بعض مؤسسات الدفاع عن حقوق الإنسان في جنوب أفريقيا؛ والجلسة المشتركة بين اللجنتين الثانية والثالثة المكرسة للفقر المدقع والتنمية، والتي خلصت إلى ضرورة اعتماد نهج عالمي يشمل حقوق الإنسان والاعتبارات الاقتصادية.

٩ - وواصلت حديثها قائلة إن دور الهياكل الوطنية يكتسي أهمية أساسية في تنفيذ هذه التنمية المتكاملة. لذلك فإن مفوضية حقوق الإنسان تمنح الأولوية للطلبات المتزايدة الواردة من الدول الأعضاء التي تلتزم المساعدة لإنشاء أو تعزيز مؤسسات للدفاع عن حقوق الإنسان.

١٠ - وأضافت قائلة إن عوامل تعزيز التنمية، والبرامج المتعلقة بحقوق الإنسان توفر مزايا مستدامة أخرى ترتبط مثلاً بمنع النزاعات أو بتسويتها. ولكن يجب أولاً، لكي يمكن الاستفادة منها، قبول القيام باستثمارات. وقد دعت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٨٣/١٩٩٨ الأمين العام، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة

إلى تزويد المفوضية والدوائر المختصة الأخرى التابعة للمنظمة بالموارد اللازمة لعملها. وبالفعل ونظرا لانعدام الإمكانيات، فإنه لا يمكن للمفوضية أن تضطلع بالمسؤوليات الموكولة إليها على نحو كامل وفعال. وأمام احتياجات المجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسان، لا يمكن لتلك الحالة إلا أن تسيء إلى موثوقية المنظمة بأسرها.

١١ - واسترسلت قائلة إنه ينبغي مع ذلك أن تحتل حماية حقوق الإنسان تدريجيا مكان الصدارة في المهمة التي تضطلع بها المنظمة. وينبغي التشديد من الآن فصاعدا على أنواع التدخلات الثلاثة التالية: الدعوة التي تتيح وعي جميع الجهات الفاعلة، على الصعيدين الوطني أو الدولي، بمسؤولياتها؛ والتقييم الذي يجري في إطار التشاور مع الحكومات والهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة، والمجموعات الوطنية والخواص؛ والمساعدة التي تقدم في إطار مشاريع للتعاون التقني وتواجد على الميدان.

١٢ - السيد ستروهاال (النمسا): تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي، فقال إن إنشاء مفوضية حقوق الإنسان يشكل معلما هاما في تاريخ الأمم المتحدة وإن الاتحاد الأوروبي يرحب بما تتحلى به المفوض السامي من عزم على أداء مهمتها على أفضل وجه.

١٣ - وفيما يتعلق بالاجتماع الذي عقده المفوض السامي مع رؤساء مكاتب المفوضية في الميدان، قال إن الاتحاد الأوروبي يود معرفة التدابير التي اتخذت لتنفيذ الاستنتاجات والتوصيات المنبثقة عن ذلك الاجتماع.

١٤ - وفيما يتعلق بتمويل برنامج المفوضية، قال إنه يود معرفة التدابير المحددة التي يوصي بها المفوض السامي.

١٥ - وفيما يتعلق بتنظيم المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية وما يتصل بها من التمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب، قال إن الاتحاد الأوروبي يود معرفة التدابير التي اتخذت لإشراك المنظمات غير الحكومية فضلا عن الترتيبات الواجب اتخاذها لضمان بدء الأعمال التحضيرية في الوقت المقرر على الصعيد الإقليمي.

١٦ - وفيما يتعلق بإعلان وبرنامج عمل فيينا، قال إن الاتحاد الأوروبي يتفق مع المفوض السامي على أن التحدي الرئيسي ما زال يتمثل في تطبيقهما على الصعيد الوطني. واستدرك قائلا إن الاتحاد يرى أن هذه المهمة هي من مشمولات الحكومات، ومع ذلك فإن دور المفوض السامي يظل حاسما؛ ولذلك يود الاتحاد الحصول على توضيحات بشأن الإجراءات التي تعتمزم المفوضية اتخاذها.

١٧ - السيد رودريغس بارلينا (كوبا): أعرب عن ارتياحه للعمل الذي أنجزه المفوض السامي، وخاصة فيما يتعلق بالتعاون بين الشمال والجنوب في ميدان حقوق الإنسان وللعناية المولاة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وخاصة للحق في التنمية. وقال إنه يرى مثل المفوض السامي، أن حقوق الإنسان عالمية ومترابطة وغير قابلة للتجزئة وأن البحث عن حل للفقر والاستبعاد ينبغي أن يكون في صدارة الاعتبارات المرتبطة بحقوق الإنسان.

١٨ - وأردف قائلاً إنه يود أن يوضح له الدور الذي تؤديه المفوضية والهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة في مواجهة الأزمة الحالية، وكذلك التدابير التي تعتمدها هذه المؤسسات اتخاذها لتفادي أن تصيب الأزمة في الصميم البلدان النامية وخاصة أضعف الفئات. واختتم حديثه قائلاً إنه يود معرفة التدابير التكميلية المقررة لتنفيذ أحكام الفقرة ١٧ من الجزء الثاني من إعلان وبرنامج عمل فيينا.

١٩ - السيد كاميتاني (اليابان): قال إن ممارسة حقوق الإنسان ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالحالة الاقتصادية والسياسية لكل بلد وبتقاليدته وإنه ينبغي أخذ هذه العوامل في الاعتبار عند تقييم حالة البلد المعني. وقال إنه يود أن يعرف كيف يفهم المفوض السامي دور كيانات الأمم المتحدة المكلفة بإجراء هذا التقييم.

٢٠ - وأضاف أنه إذا كان من الضروري، مثلما أشارت إلى ذلك المفوض السامي في تقريرها السنوي (A/53/36)، الزيادة في الحصة من الميزانية العادية للمنظمة المخصصة لحقوق الإنسان، فإنه يجدر قبل كل شيء نظراً للحالة الراهنة، الحرص على الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من الأموال المتاحة. ولذلك فإنه يود أن يعرف كيف يتصور المفوض السامي تنسيق الأنشطة الإنسانية وأنشطة التنمية، الذي من شأنه أن يتيح زيادة فعالية تلك الأنشطة وخاصة في الميدان.

٢١ - السيد إيلدن (المملكة المتحدة): أشار إلى أن المفوض السامي أكدت، في تقريرها السنوي، على نهج التنمية القائمة على أساس احترام حقوق الإنسان، وهو نهج تؤيده المملكة المتحدة كل التأييد. وأضاف أنه يود أن يعرف ما هي، في رأي المفوض السامي، الآثار العملية المترتبة على هذا النهج وكيف يمكن تنسيق أعمال المفوضية مع أعمال كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية. وفيما يتعلق بالمنظمات غير الحكومية، قال إن الحكومة البريطانية بدأت النظر في الكيفية التي يمكنها بها أن تراعي اختصاصات تلك المنظمات وآراءها لدى إعداد السياسة الخارجية للحكومة. وهكذا قامت مؤخراً بإلحاق ممثلين اثنين عن المنظمات غير الحكومية بدائرة وزارة الشؤون الخارجية المكلفة بالمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. وطلب من المفوض السامي أن توضح التدابير التي تعتمدها من أجل إشراك المنظمات غير الحكومية في أنشطة منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بهذه الحقوق.

٢٢ - السيد وينيك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه يلاحظ مع الارتياح أن المفوض السامي تؤكد في تقريرها السنوي على ضرورة تنفيذ نهج التنمية القائمة على أساس حقوق الإنسان، لأنها ترى أن من شأن هذا النهج أن يساهم بشكل ملموس في تطوير أنشطة تعزيز وحماية حقوق الإنسان التي لا تضطلع بها الأمم المتحدة فحسب بل كامل المجتمع الدولي. ومن المناسب الزيادة، في حدود الموارد المتاحة، في الموارد المخصصة لمركز حقوق الإنسان، بل وينبغي، نظراً لأهمية حقوق الإنسان، أن تحدد اللجنة الثالثة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة، بدون تأخير، كهدف تأمين أساس مالي متين للأنشطة المتعلقة بهذه الحقوق وذلك بزيادة الحصة المخصصة لها من الميزانية العادية. وأردف قائلاً إنه ينبغي ألا ينسى أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحقوق المدنية والسياسية، التي يعتبر الدفاع عنها جزءاً أيضاً من ولاية المفوضية.

٢٣ - وبخصوص مشروع الإعلان المتعلق بحقوق السكان الأصليين المشار إليه في الفقرة ١٣ من التقرير، قال إنه مقتنع بأنه سيعتمد قريباً وهو مسرور بذلك، ولكنه شدد على ملاحظة أن حقوق السكان الأصليين ليست

بالنسبة لحكومته حقوقا جماعية مثلما يشير إلى ذلك المفوض السامي ، بل هي حقوق ممنوحة بصورة فردية لكل من هؤلاء السكان. واختتم حديثه قائلًا إنه يود أن يعرف من المفوض السامي ما إذا كانت حقوق الإنسان تراعى حاليا في جميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بالسلام والأمن وماذا يمكن القيام به لكي تحرز كيانات المنظمة المكلفة بهذه المسائل تقدما سريعا في هذا المجال. وهو يريد أن يعرف منها أيضا ما إذا كانت قد اتخذت مبادرات بغية الزيادة في الموارد المالية المخصصة للمفوضية في الميزانية العادية وإذا كان الجواب سلبا ماذا يمكن فعله لمعالجة هذا الوضع.

٢٤ - السيد فينو (الهند): أعرب عن تأييده للعمل الذي تقوم به المفوض السامي التي أكدت على صواب في تقريرها السنوي (A/53/36) على أهمية الحق في التنمية وضرورة العمل بحزم على الصعيد الوطني من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان. إلا أنه تساءل عما إذا كان الدفاع عن هذه الحقوق يعني أي شيء بالنسبة لمن يعيشون في بؤس شديد وذكر في هذا الصدد بالبيان الذي أدلت به مؤخرا المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، والذي جاء فيه أن المعدل الحالي للمساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها كبرى البلدان المتقدمة النمو لم تعد تمثل سوى ٠,٢ في المائة من ناتجها المحلي الاجمالي المشترك، مما يشكل انتهاكا صارخا لالتزام التعاون الذي تعهدت به بموجب اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من الصكوك.

٢٥ - السيد تشي بوهوا (الصين): ذكر بأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي اعتمد في تموز/يوليه ١٩٩٨ الاستنتاجات المتفق عليها ٢/١٩٩٨ المتعلقة بالخصوص بتعزيز المتابعة والتنفيذ المنسقين على صعيد المنظومة لإعلان وبرنامج عمل فيينا، وطلب إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان أن تبين الكيفية التي تعتمزم أن تنفذ بها هذه الاستنتاجات.

٢٦ - السيد كانافين (النرويج): رحب بتأكيد المفوض السامي في تقريرها السنوي، على ضرورة تعزيز وحماية حقوق الإنسان باللجوء إلى كيانات خارجة عن منظومة الأمم المتحدة لأنه يرى أن في ذلك أحد الجوانب الأكثر تشجيعا للعمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان. وأضاف أنه سيستمع باهتمام كبير إلى رد المفوض السامي على سؤال ممثلة المملكة المتحدة المتعلق بسبل اشراك المنظمات غير الحكومية على نحو أفضل في عمل المفوضية. وذكر في نفس السياق بأنه لا يمكن للمفوضية أن تضطلع بدورها كمنشط إلا إذا توفرت لجميع شركائها القدرات والكفاءات والدوافع اللازمة للعمل. وسأل المفوض السامي عما تنوي القيام به لدى أوساط الأعمال التجارية وخاصة الشركات عبر الوطنية والآن قد توقفت المفاوضات بشأن الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن الاستثمارات في مجال حقوق الإنسان.

٢٧ - السيد ماتشر (ألمانيا): قال إنه يرحب بدخول المفوض السامي في حوار مع الدول الأعضاء وتساءل عما إذا كان إدماج منظور نوع الجنس في أنشطة هيئات الأمم المتحدة يسير على نحو جيد وبالخصوص عما وصلت إليه أعمال الفريق المعني بالمسائل المتعلقة بنوع الجنس الذي أنشئ مؤخرا.

٢٨ - السيدة روبنسون (مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان): ردت على السؤال الذي طرحته النمسا نيابة عن الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بنتائج المنتدى المعني بحقوق الإنسان والتنمية البشرية الذي نُظِم بأوسلو

في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، فأشارت إلى أنه اعتمدت ٦٨ توصية عملية تتعلق بالخصوص بالاتصال بين المفوضية والأفرقة والعمليات الموجودة في الميدان، والاتصال بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والتدريب، وإعداد الإجراءات. كما تقرر تأمين متابعة ذلك، حيث أن الأنشطة التي يجري الاضطلاع بها في الميدان أساسية جدا لتقييم احتياجات السكان وأثر الأنشطة المضطلع بها من أجلهم.

٢٩ - وفيما يتعلق بالمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، قالت إن المفوضية تدرس حاليا مخطط مشروع خطة عمل يقودها إلى التشاور، على أساس أولي، مع العديد من الشركاء منهم مجلس أوروبا. وأضافت أنه رصدت بالفعل لتمويله اعتمادات ولكنها لن تكون متاحة قبل عام ٢٠٠٠، مما قد يعرقل الأعمال التحضيرية. وفي هذا الصدد، رحبت بالأسئلة الموجهة إليها حول موضوع تمويل الأنشطة المتصلة بحقوق الإنسان وهي مسألة شائكة، لأنه نظرا لعدم كفاية الموارد، فإن الهيئات المنشأة بموجب صكوك دولية والمقررين الخاصين لا يتمتعون بكل الخدمات التي يحتاجونها ورغم الإدارة الأفضل للموارد وعملية إعادة التشكيل التي تمت، فإن موظفي المفوضية يجدون صعوبة في الاضطلاع بمسؤولياتهم وهم مصابون بالإرهاق على الدوام. وأردفت قائلة إن المفوضية ليست قادرة، للسبب نفسه، على الاستجابة لجميع طلبات التعاون التقني الموجهة إليها (٢٠٠ طلب تقريبا، واردة من أكثر من ٤٠ بلدا) والتي تتعلق بمجالات حاسمة مثل تعزيز القدرات، وإعداد مخططات العمل الوطني، والتثقيف في مجال حقوق الإنسان وإنشاء المؤسسات الوطنية المكلفة بتعزيز وحماية هذه الحقوق. وأضافت أنه تم بالفعل في الأشهر الأخيرة توقيع مذكرات تفاهم مع إندونيسيا والصين والمغرب ومشاريع تعاون تقني مع منغوليا وأذربيجان ولكن طلبات التعاون التقني تتراكم باستمرار.

٣٠ - ثم ردت على ممثل كوبا، فأشارت إلى أن المفوضية ستؤدي دور المنشط في ثلاثة مجالات (أنشطة الدعوة والمتابعة والمساعدة) وإلى أنه فيما يتعلق بتنفيذ الفقرة ١٧ من الفرع ثانيا من برنامج عمل فيينا، فإن المفوضية تواصل العمل بنشاط على الاضطلاع بشكل منسق بمتابعة وتنفيذ الإعلان وبرنامج العمل، اللذين يعدان أساسيين في السهر على تكييف آليات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان مع الاحتياجات الحالية والمقبلة.

٣١ - واسترسلت قائلة إنها ترى، مثل ممثل اليابان، أنه يتعيّن حتما استخدام موارد المفوضية بشكل فعال وتنسيق الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان التي يجري الاضطلاع بها على نطاق منظومة الأمم المتحدة على نحو أفضل. ومضت قائلة إن مسألة التنسيق تحتل مكانا هاما في جدول أعمال اللجان التنفيذية التي يعد المفوض السامي أحد أعضائها وقد جرى تناول هذه المسألة بإسهاب في الاجتماع الذي عقدته لجنة التنسيق الإدارية مؤخرا. وأضافت أنه جرى في عام ١٩٩٨ اتخاذ مبادرات هامة لتقييم دور الهيئات المنشأة بموجب صكوك دولية. وواصلت حديثها قائلة إن لجنة حقوق الإنسان تنظر حاليا في أنشطة هذه الهيئات. وأوضحت أنها أنشأت من ناحيتها، بوصفها المفوض السامي فرقة عمل خاصة صغيرة تستهدف دعم اللجنة في الاضطلاع بأعمالها، وخاصة في ضمان أن تستجيب الأنشطة التي تضطلع بها الهيئات المنشأة بموجب صكوك دولية على نحو جيد لولاية المفوضية. وقالت إن نتائج هذه الأعمال من شأنها أن تتيح للمفوض السامي تقديم توصيات إلى الأمين العام بشأن وسائل تعزيز تلك الهيئات وتحسين أدائها لعملها.

٣٢ - ثم ردت على السؤال المتعلق بالآثار العملية المترتبة على اعتماد نهج التنمية القائمة على أساس حقوق الإنسان والذي طرحه ممثل المملكة المتحدة، فأوضحت أنها تسعى حاليا إلى إيجاد سبل عملية لتقييم التقدم المحرز في أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ووضع معايير مشتركة وتحديد دور التقرير عن التنمية البشرية الذي سيكون موضوعه لعام ١٩٩٩ العولمة. وأردفت قائلة إنها حرصت على أن يعقد الفريق المعني بالتغذية اجتماعه القادم في نفس الوقت الذي تنعقد فيه الدورة المقبلة للجنة حقوق الإنسان، مما سيتيح إدماج حقوق الإنسان في الأعمال التي ستكرسها اللجنة للرعاية الصحية والتغذية. وأخيرا فإن المفوضية تناقش حاليا نهج التنمية القائمة على أساس حقوق الإنسان مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وتسعى إلى أن تحدد معهما استراتيجيات لتنفيذ هذا النهج، الذي سيتسم بأهمية كبيرة في السنوات المقبلة.

٣٣ - وفيما يتعلق بالسؤال الذي طرحه ممثل الولايات المتحدة، قالت إنها ترى أيضا أن مراعاة حقوق الإنسان في المسائل المتعلقة بالسلام والأمن هامة للغاية لأنها يمكن أن تساهم في حفظ السلام وتدعيمه بل وأداء دور في منع النزاعات من حيث أنها تتيح معالجة أسبابها. وأوضحت أن ذلك هو أيضا ما ذهب إليه السؤال الذي طرحه ممثل الهند. وأضافت أن المفوضية تنظر حاليا مع شركائها في منظومة الأمم المتحدة ومن بينهم مؤسسات بريتون وودز، سبل إدماج حقوق الإنسان في أنشطتها.

٣٤ - وانتقلت إلى السؤال الذي طرحه ممثل الصين، فقالت إنها ترحب أيضا باعتماد الاستنتاجات المتفق عليها ٢/١٩٩٨ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، التي تعزز دور المجلس في متابعة وتنفيذ برنامج عمل فيينا بشكل منسق. وأردفت قائلة إن المفوضية تنظر حاليا في سبل تنفيذ هذه الاستنتاجات الهامة.

٣٥ - وفيما يتعلق بالتحالفات والشراكات التي أبرمتها المفوضية، أوضحت أن مؤتمرا آخر سبق المنتدى المعني بحقوق الإنسان والتنمية البشرية الذي عقد في أوغلو في تشرين الأول/أكتوبر وجمع بين ممثلي الحكومات والكنائس والمنظمات الدولية والوطنية قد أبرز بالفعل ضرورة تلك التحالفات والشراكات في العديد من المجالات. فقد كان ذلك الشأن بالنسبة لمخططات العمل الوطنية كما كان ذلك الشأن بالنسبة لمسائل مثل تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وقالت إنها شاركت أيضا في مشاورات ترمي إلى إقناع الشركات عبر الوطنية بأنها تتحمل مسؤوليات كبيرة فيما يتعلق بحقوق الإنسان: فالعالم في حاجة إلى مستهلكين وأصحاب أسهم وعمال مطلعين.

٣٦ - واختتمت حديثها بالرد على السؤال الذي طرحه ممثل ألمانيا، فأوضحت أن إدماج منظور نوع الجنس سيجري على جميع مستويات الأنشطة التي تضطلع بها المفوضية، سواء فيما يتعلق بالتعاون التقني أو بأعمال الهيئات المنشأة بموجب صكوك دولية.

٣٧ - السيد فانديريستول (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق الذي يضطلع بهذه المهمة منذ سبع سنوات): قال إنه تلقى خلال هذه الفترة تقارير عديدة تشير إلى ارتكاب الحكومة العراقية لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وأوضح أن هذه التقارير، الواردة من مصادر متعددة، تصف بشكل يبعث على الفزع الحالة التي أنشأها في العراق واحد من أكثر النظم التي عرفها العالم منذ الحرب العالمية الثانية

قمة. ولا يسع المرء إلا أن يلاحظ مع الأسف أن حالة حقوق الإنسان في هذا البلد لم تتحسن في السنة الماضية وأن الحكومة العراقية تواصل ارتكاب انتهاكات جماعية ومنظمة للحقوق الأساسية للسكان.

٣٨ - ومضى قائلاً إن هذه الانتهاكات تتمثل أساساً في احتقار تام من جانب الحكومة للحق في الحياة والسلامة البدنية، مثلما يبيّن ذلك اغتيال زعيمين دينيين محترمين من منطقة النجف. ومضى قائلاً إن هذه التصرفات تندرج في نفس الاتجاه مع أعمال ارهابية أخرى موجهة ضد شخصيات شيعية بصورة عامة وضد أي شخص يمكن أن تعتبره الحكومة العراقية خطيراً. وقال إنه كان يود أن تكون الظروف المحيطة بهاتين الحادثتين موضع تحقيق، ولكن الحكومة العراقية أنكرت كالعادة أي تورط في عمليتي الاغتيال هاتين، ورفضت تحمل مسؤولياتها ولم تجر على ما يبدو أي تحقيق جدي في هذه القضية.

٣٩ - وتفيد تقارير أخرى، لا تقل إثارة للقلق، بحدوث عمليات إعدام جماعية خلال السنة في سجن أبو غريب. وهكذا يبدو أن أكثر من ١٧٠ معتقلاً، معظمهم من أصيلي محافظات الجنوب والوسط الشمالي من البلد أعدموا بين منتصف كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وتموز/يوليه ١٩٩٨. وبالاستناد إلى السلطات العراقية، فقد شاركوا في أعمال فتنة. علاوة على ذلك، ما زال يعاني من المعاملات القاسية واللاإنسانية والمهينة، بما في ذلك عمليات البتر وذلك بالرغم من إلغاء التعذيب. وتؤكد السلطات العراقية، التي ترى أن هذه العقوبات الاستثنائية لها ما يبررها نظراً للحالة في البلد ولأنها تستهدف وقف الإجرام، أنها لم تعد تمارس منذ فترة. إلا أنه بالاستناد إلى المعلومات المقدمة للمقرر الخاص، فإن هذه الممارسات لا تتواصل فحسب بل يفرضها أيضاً أفراد ليس لهم أي اختصاص قضائي، ومجرد كونها تفرض بموجب نصوص قانونية يشكل في حد ذاته انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان. وأردف قائلاً إن الحكومة العراقية ذاتها تعترف بأن الهدف هو ثني السكان بواسطة الرعب عن ارتكاب جرائم معينة. وواصل حديثه قائلاً إنه بالإضافة إلى حالات التعذيب، فإنه ما زال يتلقى معلومات تفيد بوقوع عمليات احتجاز تعسفية واعتقال في ظروف قاسية جداً وبدون أي شكل آخر من أشكال المحاكمة، وحالات اختفاء بل وحالات طرد أسر كاملة من منازلها بسبب انتمائها العرقي. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن أكثر من ١٥٠ ٠٠٠ عراقي من أصل كردي أرغموا على مغادرة منطقة كركوك النفطية، في إطار سياسة التعريب التي تنفذها الحكومة العراقية. وقد فر معظمهم إلى محافظات شمال البلد، حيث أن الحالة على المستوى الإنساني تبعث على الفزع، وخاصة بالنسبة للنساء والأطفال. وهناك من ناحية أخرى أكثر من ٢٠٠ ٠٠٠ من المشردين في بقية البلد، وخاصة في الجنوب.

٤٠ - ومضى قائلاً إنه بالنظر إلى التصلب الذي تبديه الحكومة العراقية تجاه الأمم المتحدة، وخاصة رفضها الامتثال لقرارات مجلس الأمن، فإن العراق توجد في حالة صعبة جداً على المستوى الإنساني. وترفض الحكومة التعاون مع المجتمع الدولي في تنفيذ برنامج "النفط مقابل الأغذية"، وتعطل المفاوضات بمراوغاتها، وأوقفت عمليات بيع النفط عدة مرات، وتمنح الأولوية لبرامجها العسكرية وإلى تشييد مباني الأبهة، على حساب الشعب العراقي، وخاصة المجموعات المستضعفة جداً. واختتم حديثه قائلاً إنه تجدر الإشارة أيضاً إلى أن الحكومة العراقية لم تفعل شيئاً حتى الآن لتسوية مسألة المئات من الأشخاص المعلن عن اختفائهم منذ احتلال العراق للكويت في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ والمجتمع الدولي لا يمكنه أن يقبل وضعاً من هذا القبيل دون أن يحرك ساكناً وأن

يضم أذنيه عن آلام الشعب العراقي. بل يتعين عليه أن يواصل جهوده من أجل تحقيق الأمن الجماعي، والسلام والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٤١ - السيد الحميدي (العراق): قال إنه بعد أن استمع إلى كلمة المقرر الخاص وأحاط علما بتقريره عن حالة حقوق الإنسان في العراق (A/53/433) فإنه يود أن يشير إلى أن معظم المعلومات الواردة فيه إنما هي تكرار للاتهامات الكاذبة التي يوجهها المقرر الخاص في كل مناسبة ولا صلة لها بمسألة حقوق الإنسان وتستهدف إلى الإساءة إلى سمعة النظام العراقي. ومضى قائلاً إن الوفد العراقي يكرر مرة أخرى تأكيد أن هذه المعلومات التي يستند إليها التقرير واردة من مصادر معادية للعراق، وهي بالتالي غير جديرة بالتصديق أو بالثقة. وأضاف أن المقرر الخاص، عندما تناول مسألة الحقوق المدنية والسياسية في العراق، فقد توقف على ثلاث نقاط معينة، وهي الاعدامات بدون محاكمة، والاعتقالات التعسفية والمعاملات والعقوبات القاسية وغير العادية واسترسل قائلاً إن الوفد العراقي، حرصاً منه على تفادي البيانات الغامضة والتعميمات، كالتي ترد في تقرير المقرر الخاص، مصمم على دحض هذه الاتهامات واحدة واحدة.

٤٢ - أولاً، وفيما يتعلق بحملة ما يسمى بـ "تطهير السجون" قال إنه تجدر ملاحظة أن المقرر الخاص بالغ كثيراً في وصف نطاقها. وفي الواقع، فإن الأشخاص الذين أعدموا كانوا من المجرمين الخطيرين الذين صدرت أحكام ضدهم إثر محاكمة عادلة. ومضى قائلاً إن الوفد العراقي يود أن يؤكد في هذا الصدد أنه نظراً للحالة الخطيرة للغاية السائدة في العراق بسبب الحظر، فإن السلطات العراقية لا يمكنها التغاضي عن قيام بعض الأفراد بتعريض أمن السكان أو استقرار المجتمع للخطر. وفيما يتعلق بعملية الاغتيال السياسي المزعومتين لاثنين من آيات الله واللذين ينسبهما المقرر الخاص إلى السلطات العراقية، قال إنه ينبغي الإشارة إلى أن مرتكبي هاتين الجريمتين قد أوقفوا وإلى أنهم قدموا اعترافات كاملة جرى بثها على التلفزيون. وأردف قائلاً إن المقرر الخاص يشير أيضاً في تقريره إلى اعتقال صحفي وهذا غير صحيح أيضاً إذ يمكن التأكد من ذلك بالاتصال به. وأخيراً فإن المعاملات والعقوبات القاسية وغير العادية التي أشار إليها المقرر الخاص، وإن وجدت بالفعل في العراق في فترة ما، فإنها لم تعد تنفذ وقد أبلغ بذلك مركز حقوق الإنسان فضلاً عن العديد من المنظمات غير الحكومية.

٤٣ - وواصل حديثه قائلاً إن المقرر الخاص يفرد في تقريره مكاناً كبيراً لحالة الغذاء والصحة في العراق ويدعي أن الحكومة العراقية هي المسؤول الوحيد عن الآلام التي يتحملها السكان في هذا المجال وعن الصعوبات المعترضة في تنفيذ برنامج "النفط مقابل الأغذية" الذي يدعى أنه ينفذ بشكل تمييزي. وقال إن هذه الاتهامات أيضاً لا أساس لها من الصحة لأن الحكومة العراقية التي تخضع منذ عام ١٩٩٠ لحظر ظالم مفروض عليها، بذلت كل ما في وسعها لتخفيف آلام السكان. وقد وضعت نظاماً لبطاقات حصص الإعاشة وتقوم ببرنامج لتوزيع الأغذية يتابع تنفيذه العديد من مراقبي الأمم المتحدة، الذين لم يكشفوا حتى الآن عن أية مخالفات.

٤٤ - واختتم حديثه قائلاً إن من الواضح أن المقرر الخاص لم يأخذ في الاعتبار، في ممارسته لولايته، أحكام قرار الجمعية العامة ١٣١/٥٢ الذي أكد في من جديد أنه ينبغي الاسترشاد بمبادئ اللابنتائية والحياد والموضوعية في العمل على تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها على الوجه الكامل

وتطلب فيه إلى المقررين والممثلين الخاصين إيلاء الاعتبار الواجب لذلك لدى اضطلاعهم بالولايات المنوطة بهم. والوفد العراقي يشعر بالاستياء لتجاوزات المقرر الخاص المتعمدة وعدم احترامه لهذه المبادئ الذي يتمثل هدفه على ما يبدو في قذف النظام العراقي بل في قلبه وذلك بأن يسيء لهذا الغرض استخدام الولاية الموكولة إليه. وفي هذا انتهاك فادح لحق الشعب العراقي في تقرير المصير. ولذلك فإن الوفد العراقي يرفض بشكل قاطع وكامل جميع الادعاءات الواردة في تقرير المقرر الخاص.

٤٥ - السيدة العوضي (الكويت): قالت إن مسألة حقوق الإنسان تكتسي أهمية خاصة في الكويت، التي يضمن دستورها للجميع الحق في التعليم والعمل، وحرية التفكير والاجتماع والحق في التنقل بحرية. وأردفت قائلة إن المجتمع الكويتي يستند إلى مبادئ أساسية مثل العدل والحرية والمساواة والتعاون وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.

٤٦ - ومضت قائلة إن الشعب الكويتي بكامله يتألم من مظاهرات الحكومة العراقية التي تتأخر في الإفراج عن السجناء والمعتقلين الكويتيين وغيرهم. ورغم أن المجتمع الدولي يحث العراق، منذ تحرير الكويت في عام ١٩٩١، على الامتثال لقرارات مجلس الأمن ولقواعد القانون الدولي، فإن هذا البلد ما زال يراوغ لكي لا يبلغ اللجنة الثلاثية بمصير مئات السجناء والمعتقلين الكويتيين وغيرهم، ضحايا احتلال العراق غير الشرعي للكويت. وأضافت أن الوفد الكويتي يؤكد من جديد أنه يتعين على العراق أن يفي بالالتزامات التي تفرضها عليه في هذا الشأن قرارات مجلس الأمن، وخاصة القرارات ٩٨٦ (١٩٩١) و ٩٨٧ (١٩٩١)، وذلك بالإذن بالخصوص للمنظمات الإنسانية الدولية إلى زيارة السجون بحرية وإلى إجراء مقابلات خصوصية مع المعتقلين. واسترسلت قائلة إنه بالرغم من هذه الحالة، المدعومة بوثائق، فإن العراق لم تتعاون أبداً من أجل تسوية هذه القضية، لا أثناء اجتماعات اللجنة الثلاثية بجنيف، ولا أثناء اجتماعات اللجنة التقنية التابعة لها. وأردفت قائلة إن الكويت لن تتدخر أي جهد من أجل تحرير السجناء والمعتقلين، حتى يمكنهم الالتقاء من جديد بأقاربهم.

٤٧ - ومضت قائلة إن الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير المقرر الخاص (A/53/433) تبين أن الحالة في مجال حقوق الإنسان تدهورت في العراق. وما زالت لجنة حقوق الإنسان تشعر بالقلق لعدم الفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية، ولتركز جميع السلطات بيد قائد واحد غير ملزم بتبرير أعماله ويتصرف من غير أن يكون هناك جهاز يضمن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، مما يفسر انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية في هذا البلد. وأردفت قائلة إن هذه الحالة تشكل انتهاكا فادحا لمبادئ القانون الدولي الإنساني وتتطلب من المجتمع الدولي أن يتدخل بحزم لوضع حد لآلام الشعب العراقي.

٤٨ - وواصلت حديثها قائلة إن الكويت ترحب باعتماد قرار مجلس الأمن ١١١١ (١٩٩٧) الذي يؤكد من جديد أحكام القرار ٩٨٦ (١٩٩١) والقرار ١١٥٣ (١٩٩٨) الذي أذن المجلس بموجبه للعراق بزيادة مبيعاته من النفط بغية التخفيف من آلام الشعب العراقي الشقيق. وأضافت قائلة إنه يتعين على الحكومة العراقية، مثلما أشار إلى ذلك المقرر الخاص في تقريره، أن تواصل الوفاء بالتزاماتها في مجال الأغذية والرعاية الصحية؛ ولو أن السلطات العراقية لم تنتظر خمس سنوات قبل أن توافق على برنامج "النفط مقابل الغذاء"، المقترح في القرارين ٧٠٦ (١٩٩١) و ٧١٢ (١٩٩١)، لما عانى الملايين من الأبرياء من الحالة، وإذا ظلت الحالة هشة، رغم توسيع نطاق

البرنامج، فلأن الحكومة العراقية تنفذ هذا البرنامج بطريقة انتقائية غير عادلة وتعارض إنشاء البرنامج المتواصل الذي أوصت به الأمم المتحدة، ويركز جهوده على برامجها العسكرية وبناء القصور.

٤٩ - واختتمت حديثها قائلة إن الكويت ستواصل الدفاع عن حقوق الإنسان في جميع الهيئات الدولية والإقليمية، وخاصة في جميع الاجتماعات الدولية المكرسة لهذا الموضوع. وهي حريصة أيضا على التعاون مع جميع هيئات الأمم المتحدة وجميع المنظمات غير الحكومية، لأنها مقتنعة بأن هذا التعاون يمكن أن يعزز احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي.

٥٠ - السيد ثيورمان (النمسا): لاحظ أن الحالة في العراق لا تسجل مع الأسف أي تطور، وأن الحكومة العراقية ما زالت ترفض التعاون. وقال إنه يود أن يعرف ما إذا كان ارتفاع عدد المعتقلين السياسيين الذين قامت مديرية الأمن العام في التأميم بمعالجة قضاياهم، يعطي فكرة صحيحة عما يجري في البلد بكامله، وما إذا كان بحوزة المقرر الخاص معلومات إضافية عن هذا الموضوع. وأردف قائلا إنه يود أن يعرف أيضا ما إذا كانت الحكومة العراقية قدمت معلومات فيما يتعلق باغتيال اثنين من آيات الله يحظيان بالاحترام في نيسان/أبريل وحزيران/يونيه ١٩٩٨، وعن الأسباب التي تدفع السلطات العراقية إلى أن تشتت على المواطنين أن يثبتوا أنهم يقيمون بمكان ما منذ ستة أشهر للحصول على حصص الإعاقة الغذائية، ولماذا تزود بغداد بالمواد الصيدلانية على نحو أفضل من بقية البلد، وما إذا كان المقرر قد حصل على معلومات أخرى عن عمليات البتر السع التي أمر بها، كعقاب جزائي، فرد ليس له صلاحية القيام بذلك.

٥١ - السيد وينيك (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه يرى أن المعلومات المستكملة التي قدمها المقرر الخاص، تتسم، على غرار رد ممثل العراق، بأهمية كبيرة. وأضاف أن الحالة في العراق ما زالت بنفس القدر من الخطورة، ولكن لا يمكن للمجتمع الدولي أن يسمح لنفسه بالاعتیاد عليها. وأعرب عن رغبته في أن يحصل بدوره على معلومات عن اغتيال الاثنين من آيات الله، ومعرفة المزيد عن عملية "تطهير السجون" وحملات الإعدام فضلا عن التدابير التي اتخذتها السلطات للتخفيف من آلام الشعب العراقي، الذي من المفروض أن يستفيد من الأغذية المستوردة مقابل النفط بدون أي تمييز. وواصل حديثه قائلا إنه يود أيضا أن يلاحظ لممثل العراق أنه إذا أراد أن يطلع في التقرير الذي يعده المقرر الخاص على حقائق ولا شيء غير الحقائق عن الحالة في بلده، فليس على حكومة بلده إلا أن تسمح للمقرر الخاص بأن يزور العراق، مثلما هي ملزمة بذلك بموجب مختلف الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان، وقرارات مجلس الأمن.

٥٢ - السيد فان ديرستول (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في العراق): أشار إلى أن ممثل العراق يتهمه كالعادة بأنه أورد في تقريره معلومات خاطئة، ولكن الحكومة العراقية لا ترفض أن تتيح له فرصة الدخول إلى أراضيها فحسب، بل لا ترد أيضا على رسائله، مما يزيد بشكل خاص من تعقيد مهمته. وقال إنه اقترح بالفعل على السلطات العراقية أن تسمح للمراقبين المكلفين بتقييم الحالة بالتنقل بحرية في البلد، ولكن هذا المقترح قوبل بالرفض.

٥٣ - ورد على الأسئلة التي طرحها عليه ممثلا النمسا والولايات المتحدة الأمريكية، فقال إنه تجدر ملاحظة أن من الصعب تقييم عدد السجناء السياسيين، ولكن في الواقع، فإن كل شخص متهم بمعارضة الحكومة يعرض حياته للخطر. وأوضح أن ممثل العراق لم ينف من ناحيته إعدام بعض السجناء، ولكنه وصفهم بالقتلة والمجرمين. ومن الهام بالطبع، الاتفاق على تعريف هذين المصطلحين.

٥٤ - وفيما يتعلق بالممارسات المتبعة في مجال توزيع المساعدة الغذائية، قال إنه يرى أن شرط الإقامة لمدة ستة أشهر يمكن الحكومة العراقية من السيطرة بشكل أفضل على السكان وعلى تنقلاتهم. إلا أنه لا يعلم لماذا بغداد مزودة بالمواد الصيدلانية على نحو أفضل من بقية البلد.

٥٥ - وفيما يتعلق بعمليات البتر، قال إنه أبلغ بأن هذا الشكل من أشكال العقاب استخدم من جديد. ورغم أن ممثل العراق أشار إلى أن هذه العقوبة لم تعد تنفذ، فإنه لم يؤكد أن القوانين التي تنص عليها قد ألغيت. لذلك من المستحسن أن تقوم الحكومة العراقية بإلغائها دون مزيد من التأخير.

٥٦ - السيد عمر (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المكلف بدراسة مسألة القضاء على جميع أشكال التعصب الديني): أوضح في معرض تقديمه لتقريره المؤقت الرابع عن تنفيذ إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد (A/53/279)، أنه وجه، منذ الدورة الرابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، ٦٤ رسالة إلى الدول وأنه تلقى، منذ إعداد تقريره، ردا من جمهورية إيران الإسلامية، وبنغلاديش، وبيلاروس، وتركيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ورومانيا، وسلوفاكيا، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، واليونان. وشدد في هذا الصدد على أن هذه الرسائل ليست مستنفدة لا من حيث عددها أو نوعها أو خطورة الحوادث ولا من حيث الدول التي جدد فيها تلك الحوادث، وقد ورد هذا التحذير بالتفصيل في الفقرة ٣٢ باء من تقريره. ومن الواضح كذلك أن الرسائل لا تشمل جميع الديانات أو المعتقدات، كما هو مذكور في الفقرة ٣٣ من التقرير.

٥٧ - ومضى قائلا إنه وجه ثلاثة نداءات عاجلة إلى جمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق ببهايين، حكم على اثنين منهم بالإعدام يغلب على الظن أنه بسبب معتقداتهم الدينية. ومن الهام للغاية أن تعيد جمهورية إيران الإسلامية النظر في موقفها من العقيدة البهائية لا من أجل احترام التزاماتها الدولية فحسب بل أيضا لأن من مشمولات الدولة، المسؤولة عن جميع المواطنين، أن توفر الحماية لكل فرد ولكل أقلية ممن لهم حقوق وواجبات ويستحقون بالتالي الاحترام والاهتمام.

٥٨ - وأضاف أنه وجه أيضا نداء عاجلا للسودان فيما يتعلق باعتقال واختفاء طالب ارتد عن الإسلام واعتنق الديانة المسيحية، مذكرا بأن حرية الدين تفترض، مثلا ما أشارت إلى ذلك لجنة حقوق الإنسان، حرية تغيير الدين.

٥٩ - واسترسل قائلا إنه سجلت بالخصوص، في السنة الماضية، انتهاكات للحق في الحياة والسلامة البدنية والصحة وحرية إظهار الدين، ومركز الممتلكات الدينية والتبشير وحرية إقامة الشعائر.

٦٠ - وفيما يتعلق بالزيارات في الموقع، أوضح أنه زار الولايات المتحدة في عام ١٩٩٨ وأنه بصدد إعداد تقريره. كما أنه أنهى لتوه زيارة مفيدة وإن كانت صعبة إلى فييت نام وأنه سيقدم تقريره إلى لجنة حقوق الإنسان في عام ١٩٩٩. ولم تحظ طلبات الزيارة الموجهة بالخصوص إلى تركيا وإسرائيل وروسيا حتى الآن بأي رد.

٦١ - وأعرب عن رأيه بأنه يتعين، لإضفاء طابع إيجابي على ولايته، تغيير اسمها بالتخلي عن لفظة التعصب التي تزج بعض المحادثين ولا تسهل الحوار، لصالح مفهوم حرية الدين والمعتقد.

٦٢ - ومضى قائلاً إنه يتعين، لتعزيز الإجراءات الخاصة، زيادة حماية استقلالية المقررين الخاصين بشكل أكبر وزيادة الإمكانيات المادية المتاحة لهم. وينبغي أيضاً بذل المزيد من الجهود من أجل الترشيد والتنسيق دون المساس بحرية الاختيار التي يتمتع بها المقررون الخاصون وبمسؤولياتهم الخاصة. ويمكن القيام كل سنة بإعداد تقرير عام للأمم المتحدة عن حقوق الإنسان يشمل، على نحو منهجي وبدون انتقائية ولا مراعاة للظروف، عن جميع البلدان يذكر إسهاماتها الإيجابية فضلاً عن الظواهر الأخرى التي تميز سياساتها أو تشريعاتها.

٦٣ - واسترسل قائلاً إنه يتعين من ناحية أخرى إيلاء اهتمام متزايد لحالة المرأة في سياق الدين. فمن غير المقبول أن تؤول ظلامية الطالبان في أفغانستان مثلاً بالمرأة إلى حالة غير مقبولة.

٦٤ - وواصل حديثه قائلاً إنه يجدر أيضاً النظر بدون انفعال ولا آراء مسبقة في مسألة الطوائف لتفادي أن تستخدم حرية الدين والمعتقد كفخ بالنسبة للبعض أو كذريعة بالنسبة لآخرين.

٦٥ - وفيما يتعلق بالتطرف الديني الذي لا يسلم منه أي مجتمع ولا أية ديانة، قال إنه يتعين على الدول وعلى المجتمع الدولي بالخصوص إدانته دون مواربة ومكافحته دون تساهل.

٦٦ - السيد ثيورمان (النمسا): طلب أن توضح الجوانب التي تختلف فيها القواعد والمبادئ المشتركة للسلوك والتصرف إزاء التطرف الديني المشار إليها في الفقرة ٨٩ من التقرير (A/53/279) عن معايير السلوك الدولية المتعلقة بالقضاء على التعصب بشكل عام. وفيما يتعلق بالدور الحاسم الذي يؤديه التعليم والمشار إليه في الفقرات من ٨ إلى ١٥ من التقرير، وبالاستبيان بشأن المشاكل المتعلقة بحرية الدين في سياق البرامج والكتب المدرسية في مؤسسات التعليم الابتدائي والثانوي، المشار إليه في الفقرة ١٠ من التقرير، قال إن الوفد النمساوي يود معرفة ما إذا كان المقرر الخاص يعتمز اقتراح استخدام مواد محددة في هذه المؤسسات. أما فيما يتعلق بالمجموعة الدولية للأحكام الدستورية والتشريعية في مجال الدين والمعتقد، المشار إليها في الفقرة ٣ من التقرير، قال إن الوفد يود أن يوضح له المقرر الخاص مدى التقدم المحرز في هذا المشروع والكيفية التي يقترح أن تستخدم بها هذه المجموعة فيما بعد.

٦٧ - السيد وينيك (الولايات المتحدة): قال إن بلده سعيد باستقباله للمقرر الخاص وأنه ينتظر باهتمام التقرير الذي سيقدمه عن زيارته.

٦٨ - وفيما يتعلق بالحكم بالإعدام على اثنين من البهائيين في جمهورية إيران الإسلامية (المشار إليه في الفقرة ٥٤ من التقرير)، قال إن وفد الولايات المتحدة يود أن يعرف هل يمكن أن يأمل المرء، بعد تدخلات المقرر الخاص، ألا ينفذ حكم الإعدام في هذين الشخصين من البهائيين من أجل معتقداتهم الدينية.

٦٩ - السيد أردا (تركيا): شكر المقرر الخاص على إشارته إلى أنه تلقى ردا من بلده فيما يتعلق بالادعاءات المشار إليها في التقرير، مع توضيح أن هذا الرد لا يتعلق إلا بالحوادث التي جرت في تركيا ذاتها.

٧٠ - وأضاف أن السلطات التركية تستعد لإبلاغ مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بأنها تقبل من ناحية المبدأ أن يقوم المقرر الخاص بزيارة تركيا في عام ١٩٩٩.

٧١ - السيد عمر (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المكلف بدراسة مسألة القضاء على جميع أشكال التعصب الديني): أوضح أنه لما طلب إجراء دراسة أكثر تعمقا للتعصب الديني، تفضي إلى إعداد قواعد دنيا لسلوك الدول وتصرفها في هذا المجال، فلأن هذه الظاهرة تتسم بعدد من الخصائص، ولأن الدول تعرفها وتتفاعل معها بطرق مختلفة ولأن القواعد القائمة لا تعالج جميع جوانب المشكلة.

٧٢ - وفيما يتعلق بالتشديد على التعليم، لاحظ أنه ينبغي عدم الاكتفاء بمعالجة مشاكل التعصب والتمييز؛ بل ينبغي أيضا العمل على منعها وهذا يمكن تحقيقه بالعمل الاقتصادي، وبمكافحة الفقر، وكذلك وبالخصوص بالتعليم. إلا أن نظم التعليم في الوقت الحاضر، ولا سيما التعليم المدرسي، على المستويين الابتدائي والثانوي، لا تلقن سوى اللامبالاة إن لم يكن المعادة للآخرين على المستوى الديني. لذلك فقد بدأ، بإذن من لجنة حقوق الإنسان، تحقيقا واسع النطاق استجابت له ثمانون دولة تقريبا. واستدرك قائلا إن هذه الردود الكبيرة الحجم والموثقة لم تستغل بعد على نحو كاف بسبب عدم كفاية الإمكانيات المتاحة. ومن المؤمل أن يتسنى، بفضل الدعم المالي الذي قدمته النرويج، تدارك هذه الحالة.

٧٣ - ومضى قائلا إنه بادر بتوجيه طلب إلى الدول بتقديم معلومات عن المعايير المؤسسية والتشريعية المتعلقة بحرية الدين والمعتقد من أجل تشكيل مجموعة تتيح تقييم الحالة والحوادث في مختلف الدول ويمكن أن تؤدي أيضا وظيفة بيداغوجية حيث أنه قد يتسنى عن طريق التعريف بتشريعات مختلف الدول، حمل بعض الدول على التفكير في تشريعاتها الذاتية.

٧٤ - وأبلغ وفد الولايات المتحدة بأنه حكم بالإعدام على اثنين من البهائيين في جمهورية إيران الإسلامية. وأضاف أن سلطات البلد، التي ما انفكت تقييم حوارا مع المقرر الخاص، أكدت ذلك مع توضيح أن هذين الشخصين طلبا الاستئناف وأن جميع الإجراءات القضائية سوف تحترم. وأردف قائلا إنه لا يمكن للمرء إلا أن يؤمل أن يطلق سراحهما في نهاية المطاف لأنهما لم يفعلا سوى ممارسة حريتهم الدينية، وهي حرية قبلتها جمهورية إيران الإسلامية بتصديقها على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ويربطها بها كل حضارتها.

٧٥ - واختتم حديثه بتوجيه الشكر إلى تركيا لموافقتها من حيث المبدأ على قيام المقرر الخاص بزيارة إلى البلد وأكد لها أنه سيكون مسرورا بالتعاون معها بما يخدم مصلحة حرية الدين والمعتقد.

٧٦ - السيد كارانزا (غواتيمالا) تولى الرئاسة.

٧٧ - السيد غاريتون (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية): أشار في معرض تقديمه للتقرير الأولي الذي طلبت منه إعداده اللجنة بموجب قرارها ٦١/١٩٩٨، إلى أن حالة حقوق الإنسان في هذا البلد لم تتحسن قط في عام ١٩٩٨. بل إن الصراعات الداخلية تفاقمت منذ بداية النزاع الذي اندلع في ٢ آب/أغسطس في شرق البلد. وأضاف أن الصراعات العرقية تتواصل وأن الأعمال الانتقامية لا تستهدف أصحاب الرتب العليا في الدكتاتورية السابقة فحسب بل أيضا الذين عارضوها بطرق ديمقراطية، والمنظمات غير الحكومية، والصحفيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان والشخصيات السياسية.

٧٨ - علاوة على ذلك، فإن العملية الديمقراطية التي بدأت في عام ١٩٩٠ وتوقفت في حرب عام ١٩٩٦ لم تستأنف كما كان متوقعا. ومشروع الدستور لا يرضي الأغلبية التي ما زالت تفضل عليه الاتفاقات المنبثقة عن المؤتمر الوطني السيادي لعام ١٩٩٢. فالرئيس يمتلك سلطات واسعة جدا عززها المرسوم بقانون رقم ٧٤ المؤرخ ٢٥ أيار/ مايو. وأردف قائلا إن الرغبة التي أبادها الرئيس كاببلا في عدم وقف العملية الانتخابية يشكل علامة مشجعة. كما أن اللجنة التي شكلها هو من أجل تنقيح مشروع الدستور والتي قدمت في تشرين الأول/أكتوبر مقترحات تتعلق أساسا بالإحصاء الانتخابي ربما يمكنها أن تسهل على المدى الطويل إرساء الديمقراطية في البلد؛ وبالإضافة إلى ذلك ينبغي الترحيب بإنشاء وزارة لحقوق الإنسان.

٧٩ - ومضى قائلا إنه ما زالت تسجل انتهاكات خطيرة جدا للحق في الحياة والسلامة البدنية والنفسية، وللحرية الفردية، وللحرية تكوين الجمعيات، والتعبير والرأي ولحق التمتع بإجراءات قانونية عادية. وأردف قائلا إن تنفيذ حكم الإعدام الصادر عن محكمة النظام العسكري في ختام محاكمات غير قانونية، على نطاق واسع، مثير أيضا لقلق كبير، وكذلك هو، الشأن بالنسبة للتدابير التمييزية التي تتعرض لها المرأة وعدم تمكن السكان من ممارسة حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٨٠ - وواصل حديثه قائلا إن السياسة المتمثلة في إذكاء الأحقاد العرقية المتبعة في مواجهة الحرب التي لا مبرر لها التي أعلنت في شرق البلد، وإن كان قد جرى التخلي عنها بعد ذلك قد أسفرت عن خسائر عديدة في الأرواح البشرية ولا يمكن إلا شجب الاعتقال المتواصل حتى اليوم لبعض الأفراد من أجل انتماهم العرقي. وانتهاكات حقوق الإنسان أكثر تكررا في شرق البلد الذي تسيطر عليه القوات المتمردة التي تدعمها قوات أجنبية؛ وهي تتخذ شكل عمليات تقتيل للجنود ورجال الدين، وملاحقات موجهة ضد المايي مايي، واعتداءات جسدية، وقمع حرية التعبير وتكوين الجمعيات وتوجيه التهديدات للمنظمات غير الحكومية.

٨١ - واسترسل قائلا إنه ينبغي في الأخير الإشارة إلى أن الحكومة الكونغولية لم تتعاون بالمرّة مع المقرر الخاص، ومع البعثة المشتركة والآليات الأخرى التابعة للجنة حقوق الإنسان أو مع فريق التحقيق الذي عينه الأمين

العام. واستدرك قائلاً إنه ينبغي الترحيب بتصريح وزير الخارجية مؤخراً في الجمعية العامة، بأن الجرائم التي ارتكبتها القوات الرواندية ضد اللاجئين الهوتو جديدة بالمقارنة بالجرائم التي أداها المقرر الخاص، واللجنة المشتركة وفريق الأمين العام، وهو تصريح يعزز البيان الذي أدلى به الرئيس كاببيللا في اجتماع القمة للدول المنتمة إلى حركة بلدان عدم الانحياز.

٨٢ - ومضى قائلاً إنه يحق للمرء إذن أن يأمل أن تغير الحكومة موقفها تجاه المقرر ولجنة حقوق الإنسان، وأن تفتح حواراً نزيهاً وتقيم تعاوناً يتيح للشعب الكونغولي العيش في ظل دولة ديمقراطية تحترم سيادة القانون. وأردف قائلاً إن دور المقرر يقتصر على التحقق من أن البلد يحترم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك التي هو طرف فيها.

٨٣ - وأوصى بتوسيع نطاق اختصاصات المحكمة الدولية لرواندا أو بإنشاء محكمة جنائية دولية أخرى حتى تتسنى محاكمة جميع الأشخاص المورطين في جرائم ارتكبت في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وأوصى باتخاذ تدابير لحماية الشهود وطلب إلى الحكومة الكونغولية أن تضع حداً لأعمال الاضطهاد والأنشطة محكمة النظام العسكري وللإعدامات التي تأمر بها وبإعادة الأحزاب السياسية وحرية تكوين الجمعيات والتعبير. وأوضح أن مجلس الأمن طلب من ناحيته من الحكومة الرواندية ومن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية التحقيق في المذابح المرتكبة وتقديم تقرير أولي إليه.

٨٤ - واختتم حديثه قائلاً إنه يتعين على الحكومة الكونغولية أن تعمل جاهدة على إعادة الديمقراطية وذلك بتأمين مشاركة جميع القطاعات ومراعاة الإرادة الشعبية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.

— — — — —